

السنة على ان الكائنات كلها انما تقع بارادة الله تعالى ولا فرق  
 في ذلك بين الكفر والايمان ولا بين الطاعة والعصيان  
 اختلفوا في جواز اطلاق مثل ارادة الله كقدر زيد وغيره  
 ومنتوه طلب الادب معه تعالى والتفرقة بين مقام  
 التعليم فيجوز ذلك فيه وغيره فيمتنع لزوم الادب  
 واستقسامون عند بعض المتأخرين على افعال تلك  
 وينبغي جريان هذا الخلاف في الصفات المؤثرة كلها  
 وبهذا تعرف ان قول من قال اطيعوا علي امتناع خالق القدرة  
 والخنازير غير محرر بل هو من مسؤولات الخلاف كما صح  
 به بعضهم وايضا هذه التسمية بالاصل الثالث  
 ارادة منتهى تقدم خبره وهو مثل عليه وليس فيه الاختصاص  
 بالمعرفة عن النكرة اذ المضاعف اليه مثل اسم الاشارة الرجوع  
 للقدرة لان مثلا لا يتعرف بالاضافة لتوغلته في الابهام والقام  
 ظاهر في ارادة الارادة الازلية فالوصف المسوع لا يثبت  
 مقدم **ص** والعلم كمن عم ذي. وعم ايضا واجبا للمتنع  
**نق** هذا معطوف على ارادة يعني ان العلم ايضا مثل  
 القدرة في ثبوت تلك الاحكام الثلاثة وجوب وحدته  
 وجوب عدم تناهي متعلقاته بالمعنى السابق  
 وجوب تعلقه بجميع الممكنات ثم استند رك على  
 هذا بان تعلقه لا يختص بالممكنات كما في القدرة  
 والارادة بل يتعلق ايضا بالواجبات والامتنعات  
 بقوله لكن عم ذي اي الممكنات المشتملة لممكن  
 وعم ايضا واجبا للمتنع والحاصل انه يجب شرعا ان  
 يعتقد

وهي

يعتقد ان علمه تعالى غير متناه من حيث تعلقه امامه يعني  
 انه لا ينقطع وهو واضح لا يحتاج للتنبه عليه ولما جفى  
 انه لا يصير بحيث لا يتعلق بالمعلوم كما امر فانه محيط بما  
 هو غير متناه كالاعداد والاشكال ونعم الجنان فهو  
 شامل لجميع المتصورات واجبة كذا انه وصفاته وسبقية  
 كشرى له تعالى وممكن كالعالم بأسره الجزئيات من  
 ذلك والكليات وانه واحد لا تعدد فيه ولا كثر وان تعددت  
 معلوماته وتكثرت اما وجوب مجموع تعلقه معها فمثل  
 والله بكل شيء عليم عالم الغيب والشهادة لا يعزب عنه  
 مثقال ذرة في السموات ولا في الارض يعلم خائبة الاعين  
 وما تخفي الصدور يعلم ما نشرور وما تغفلون  
 الى غير ذلك واما وجوب ذلك عقلا والآن مقتضى للعالمية  
 هو الذات اما بواسطة المعنى الذي هو العلم على ما هو  
 رأي الصفاية وهو الحق اوبد ونز تعالى ما هو رأي النفاة  
 والمقتضى للمعلومية امكانه ونسبة الذات الى الكل على  
 السوا فلو اختلفت عالميته بالبعض دون البعض  
 لكان ذلك يخصص وهو محال لامتناع احتياج  
 الواجب في صفاته وسائر كمالاته الى التخصيص  
 لمناقضته لوجوب الوجود والعنا المطلق واما  
 وجوب وحدته فلان الناس جملة وتفصيلا  
 انحصروا في فريقين احد هما اثبت العلم القديم  
 مع وحدته والآخر مناه ولم يذهب الي تعدد دعوى  
 قديمة احق بعقده الا بوسهل التعلقوكي من

اما دليل وجوب العلم